220992 - تأتيه وساوس في الاستهزاء بالدين وأهله

السؤال

ما حكمُ من يضحك بغير أن يريد ذلك ؟ إنه يضحك بدون إدراك أو تفكير كلما تحدث شخص أو سخر بأمر إسلامي ، فهل هذا كفر ؟
كنت أتناقش مع أختي فقالت إنه يجب علينا قراءة القرآن وفهمه بأنفسنا دون الحاجة إلى الاستعانة بفهم شيخ من الشيوخ ، فخالفتها وقلت لها بعض الكلمات السيئة مثل " ماذا تقولين أيتها القردة " ، وفيما بعد بدأت بعض الأفكار ترد إلى ذهني من مثل : هل قلت شيئاً سيئاً عن القرآن..الخ . فما نصيحتكم ؟

الإجابة المفصلة

أولا :
الواجب على المسلم أن يكون الاستهزاء بالدين من دواعي غمه وغضبه ، وأن لا تفتر شفتاه لشيء من الاستهزاء به أبدا .
والواجب على السائل إنكار هذا المنكر ، والمبادرة بالانصراف عن هذا المجلس وأمثاله ، لأن الله يقول (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ) النساء / 140

ولا شك أن من يجلس في هذه المجالس ، من غير أن ينكر المنكر فيها ، أو يغيره ، بقدر استطاعته : على خطر عظيم .
وأقل ما يقتضيه إنكار هذه المنكرات : أن يغضب لله فيها ، ويكره عملها ، ويتبرأ منها ، ويبرأ إلى الله منها .
فإذا قدر أنه جلس في مثل هذه المجالس : غافلا عما يدور فيها من المنكر ، أو غافلا عن حكم الله فيها ؛ فمثل هذا يرجى له أن يكون في مقام العفو من الله ، وعدم المؤاخذة عليها ؛ لكن الواجب عليه أن يبادر إلى هجر أماكن المنكر ، وأهله ، متى أفاق وتبين له ذلك ، خاصة المنكرات الكبيرة التي يكون فيها استهزاء بالدين ، أو ردة عنه ، وعدم تعظيم لحدوده وشعائره ؛ وقد قال الله تعالى : (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ

الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) الأنعام/68 .

قال ابن جرير رحمه الله :

" وإن أنساك الشيطان نهينا إياك عن الجلوس معهم والإعراض عنهم في حال خوضهم في آياتنا، ثم ذكرت ذلك ، فقم عنهم ، ولا تقعد بعد ذكرك ذلك مع القوم الظالمين الذين خاضوا في غير الذي لهم الخوضُ فيه بما خاضوا به فيه. وذلك هو معنى" ظلمهم " في هذا الموضع ". انتهى من "تفسير الطبري" (11/436) .

وقال ابن كثير رحمه الله :

ثُمَّ قَالَ: (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا) أَيْ : بِالتَّكْذِيبِ وَالِاسْتِهْزَاءِ (فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) أَيْ : حَتَّى يَأْخُذُوا فِي كَلَامٍ آخَرَ غَيْرِ مَا كَانُوا فِيهِ مِنَ التَّكْذِيبِ، (وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ) وَالْمُرَادُ بِهَذَا كُلُّ فَرْدٍ ، فَرْدٌ مِنْ آحَادِ الْأُمَّةِ ، أَلَّا يَجْلِسَ مَعَ الْمُكَذِّبِينَ الَّذِينَ يُحَرِّفُونَ آيَاتِ اللَّهِ وَيَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا ، فَإِنْ جَلَسَ أَحَدٌ مَعَهُمْ نَاسِيًا (فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى) بَعْدَ التَّذَكُّرِ (مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) ...

وَقَالَ السُّدِّي، عَنْ أَبِي مَالِكٍ وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْر فِي قَوْلِه : (وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ) قَالَ : إِنْ نَسِيتَ فَذَكَرْتَ ، فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمْ . وَكَذَا قَالَ مُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ " انتهى من " تفسير ابن كثير" (3/278) .

وقال السعدي رحمه الله :

" (وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ) أي : بأن جلست معهم ، على وجه النسيان والغفلة . (فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ) يشمل الخائضين بالباطل ، وكل متكلم بمحرم ، أو فاعل لمحرم ، فإنه يحرم الجلوس والحضور عند حضور المنكر ، الذي لا يقدر على إزالته .

هذا النهي والتحريم ، لمن جلس معهم ، ولم يستعمل تقوى الله ، بأن كان يشاركهم في القول والعمل المحرم ، أو يسكت عنهم ، وعن الإنكار ، فإن استعمل تقوى الله تعالى ، بأن كان يأمرهم بالخير ، وينهاهم عن الشر والكلام الذي يصدر منهم ، فيترتب على ذلك زوال الشر أو تخفيفه ، فهذا ليس عليه حرج ولا إثم ". انتهى من " تفسير السعدي" (260) .

فإن كان جلوسك في مكان هذه المنكرات ، أو تبسمك : عن غفلة ونسيان : أن هذا منكر ،

لا يجوز استماعه ، ولا شهود مجلسه ، أو عن غفلة ونسيان لنهي الله عن الجلوس في هذه الأماكن ، وعن حكم الله في ذلك ، فالواجب عليك أن تهجر مكان المنكر عند تذكرك ، وألا تتمادى فيه ، وأن تظهر غضبك منه ، وكرهك لهذه المنكرات ، حتى لا يظن ظان أن تبسمك ، وجلوسك : هو من الرضا بها ، وعدم إنكارها .

وينظر جواب السؤال رقم : (191318) .

ثانيا :

خطؤك على أختك ، الذي ذكرته في سؤالك : لا يعد خطأ على القرآن كما هو واضح ، ويجب عليك الاستسماح منها ، وأن تبين لها الصواب باللين وبالتي هي أحسن ، وأن كلام أهل العلم يساعد في فهم القرآن ويوضح ما غمض علينا منه ، ويوضح وجه هذا الكلام في لغة العرب ، التي يغيب العلم بها عن كثير من الناس ، خاصة غير العرب العارفين بلسانها .

ثم إن يبين ما إذا كان للدليل مخصِّص أو مقيِّد أو ناسخ أو غير ذلك .

وقد روي عن أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عنه ، أنه دخل يوماً مسجد الجامع بالكوفة فرأى فيه رجلاً يعرف بعبد الرحمن بن دأب ، وكان صاحباً لأبي موسى الأشعري وقد تحلق عليه الناس ، يسألونه ويخلط الأمر بالنهي والإباحة بالحظر .

فقال له علي رضي الله عنه : أَتَعْرِفُ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ ؟ قَالَ : لا .

قال : هلكت وأهلكت ، أبو من أنت ؟ فقال : أبو يحيى ، فقال له علي رضي الله عنه أنت أبو إعرفوني ، وأخذ أذنه ففتلها ، فقال : لا تقصن في مسجدنا بعد ". انتهى من " الناسخ والمنسوخ " (ص18) .

وإن مما يؤسف له في هذا الزمان ، الجرأة على تفسير القرآن بما يخالف ما قاله أكابر العلماء من الصحابة والتابعين ؛ لأجل موافقة الواقع المهزوم الذي يعيشه المسلمون ، أو يتكلف له موافقة بعض المخترعات العصرية ، أو ليوافق هوى في الشخص ، أو حزبه ، أو مذهبه ..

قال ابن تيمية رحمه الله : " إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ، رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة ، فإنهم أدرى بذلك ؛ لما شاهدوه من القرآن ، والأحوال التي اختُصُّوا بها ، ولما لهم من الفهم التام ، والعلم الصحيح ، لا سيما علماؤهم وكبراؤهم ". انتهى من " مجموع الفتاوى " (13/364)

وقال أيضا في " مجموع الفتاوى " (15/94) : " من تدبر القرآن وتدبر ما قبل الآية وما بعدها وعرف مقصود القرآن : تبين له المراد ، وعرف الهدى والرسالة..

وأما تفسيره بمجرد ما يحتمله اللفظ المجرد عن سائر ما يبين معناه : فهذا منشأ الغلط من الغالطين ؛ لا سيما كثير ممن يتكلم فيه بالاحتمالات اللغوية.. وأعظم غلطا من هؤلاء.. من لا يكون قصده معرفة مراد الله ؛ بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصمه عن الاحتجاج بها " انتهى.

وقال أيضا رحمه الله وغفر الله في " مجموع فتاوى " (13/243) " من فسر القرآن أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين : فهو مفتر على الله ، ملحد في آيات الله ، محرف للكلم عن مواضعه ، وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام " انتهى .

والله أعلم .